

الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

الفرع الثالث عشر عدم جواز بدء القتال بخبر الفاسق عن طريق أهل السنة: (558) السنن الكبرى: عن ابن عباس (رضي الله عنهما)، قال: «كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) بعث الوليد بن عقبة بن أبي معيط إلى بني المصطلق ليأخذ منهم الصدقات، وإنزله لمّا أتاهم الخبر فرحوا وخرجوا ليتلقوا رسول الله (صلى الله عليه وآله) وإنزله لمّا حدث الوليد أنّهم خرجوا يتلقونه رجوعاً إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله)، فقال: يا رسول الله، إنّ بني المصطلق قد منعوا الصدقة! فغضب رسول الله (صلى الله عليه وآله) من ذلك غضباً شديداً، فبينما هو يحدث نفسه أن يغزوهم إذ أتاه الوفد، فقالوا: يا رسول الله، إنّنا حدثنا أنّ رسولك رجع من نصف الطريق، وإنزله خشينا أن يكون إنزله كتاب جاءه منك لغضب غضبته علينا، وإنزله نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله، وإنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) استعتبهم وهم بهم، فأنزل الله (عز وجل) عذرهم في الكتاب، فقال: (يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين)». [661] (559) السنن الكبرى: عن مجاهد، قال: «أرسل رسول الله (صلى الله عليه وآله) الوليد بن عقبة بن أبي معيط إلى بني المصطلق ليصدقهم، فتلقوه بالهدية، فرجع إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال له: إنّ بني المصطلق قد أجمعوا لك ليقاتلوك! فأنزل الله (تبارك وتعالى): (إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا) الآية». [662] عن طريق الإمامية: (560) بحار الأنوار: عن جابر بن عبد الله، قال: بعث النبي الوليد بن عقبة إلى بني